ظهير شريف يتعلق بتنفيذ القانون رقم 045.90 المتعلق بإلغاء بعض المستحقات من الضريبة على النظافة

ظهير شريف رقم 1.90.71 صادر في 6 ذي الحجة 1410 طهير شريف رقم 1.90.71 المتعلق (29 يونيو 1990) بتنفيذ القانون رقم 045.90 المتعلق بإلغاء بعض المستحقات من الضريبة على النظافة المستحقات من الضريبة على النظافة المستحقات من المستحقات المستحقات من المستحقات من المستحقات من المستحقات المستحقات من المستحقات من المستحقات المستحقا

الحمد لله وحده

الطابع الشريف - بداخله:

(الحسن بن محمد بن يوسف بن الحسن الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا أسماه الله وأعز أمره أننا:

بناء على الدستور والسيما الفصل 26 منه،

أصدرنا أمرنا الشريف بما يلى:

ينفذ وينشر بالجريدة الرسمية عقب ظهيرنا الشريف هذا القانون رقم 045.90 الصادر عن مجلس النواب في 19 من ذي القعدة 1410 (13 يونيو 1990) بإلغاء بعض المستحقات من الضريبة على النظافة.

وحرر بالرباط في 6 ذي الحجة 1410 (29 يونيو 1990).

وقعه بالعطف:

الوزير الأول،

الامضاء: الدكتور عز الدين العراقي.

-2-

الجريدة الرسمية عدد 4053 بتاريخ 11 ذي الحجة 1410 (4 يوليو 1990)، ص 1042.

قانون رقم 45.90 يتعلق بإلغاء بعض المستحقات من الضريبة على النظافة

مادة فريدة

تلغى كل ضريبة على النظافة يكون قد صدر الأمر بتحصيلها قبل فاتح يناير 1986 ويكون مجموع مبلغها مضافا اليه مبلغ الضريبة الحضرية المرتبطة بها يساوي ألف در هم أو يقل عنها.

وتلغى كذلك مصروفات المتابعات والعلاوات المترتبة على تأخير الأداء.

و لا تسري الأحكام السابقة على الضرائب المستحقة على أشخاص القانون العام المعنوية أو على الأوقاف.